



قرار رقم (١٤٥٩) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٧ / ٩ / ٢٠٢١

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٩/٢/٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٧/١١/٢٠١٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى كتاب شركة اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر بشأن إنهاء خدمة وسيط تأمين لديها ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

**قرر**

مادة أولى: يشطب قيد أسم وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لافتقاد أحد

شروط استمرار القيد بالسجل المذكور :-

| م  | الاسم                         | رقم القيد | اسم الشركة                      | الرقم القومى   |
|----|-------------------------------|-----------|---------------------------------|----------------|
| ٠١ | احمد فتحى عبدالمعتم عبدالرحمن | ٤٢٥٥١     | اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر | ٢٨٨١١٢٨٢٦٠٠٤٥٩ |





نائب رئيس الهيئة

مادة ثانية: يتحمل الوسيط مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين وكذا تتحمل الشركة مسئولية الأخطاء التي تحدث عن الفترة ما بين تاريخ ترك الخدمة وتاريخ اخطار الهيئة .

مادة ثالثة: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب  
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

المستشار / رضا عبد المعطى

س

ص

